

ليتعظ به ويتدبره، أو ينتفع باستماعه ويتذكر به، فليس داخلاً في السمعة لوجود حُسن النية وصحة القصد، ولفقد اقتران الآفة لإرادة طمع عاجل من مدح أو غرض دنيا، كما قال أبو موسى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت أنك تسمع لحبّرتك لك تحبيراً، فلم ينكر عليه، لأنه نونية في الخير وحُسن قصدٍ به. وقال للأخر الذي رفع صوته بالآية أسمع الله عز وجل ولا تسمعني، فأنكر عليه لما شهد السمعة فيه. وقد روينا أنه صلى الله عليه وسلم مرّ برجل يُظهر التوّه والوجل، فقال من كان معه، يارسول الله، أترأه مُرأياً، فقال لا بيل أوأه منيب.

واعلم أن الأكل والنوم على السلامة والصدق أفضل في الحال، وأرفع في المقام، وأحمد في المال، من القيام والصيام على يسيرٍ من التصنع والتزين للخلق. ومعرفة هذا والقيام به هو موضع علم العلماء بالله عز وجل. وحَدَّثنا عن الحسن البصري قال تُفقد الحلاوة في ثلاث، فإن وجدتها فأبشر وامض لقصدك، وإن لم تجدها فاعلم أن بابك مغلق: عند تلاوة القرآن، وعند النكْر، وفي السجود. وزاد غيره وعند الصدقة وبالأسحار.

وقراءة القرآن في المصحف أفضل من قراءته عن ظهر قلب. يقال الختمة بسبع ختم، لأن النظر في المصحف عبادة. وكان كثير من الصحابة والتابعين يقرؤون في المصحف ويستحبون أن لا يخرجوا يوماً إلا نظروا فيه. وخرق عثمان مصحفين من كثرة درسه فيها.

الفصل العشرون

في ذكر إحياء الليالي المرجوة فيها الفضل، المستحب إحيائها، وذكر

مواصلة الأوراد في الأيام الفاضلة

ويستحب إحياء خمس عشرة ليلة في السنة، خمس منها في شهر رمضان، وهي وتر ليالي العشر الأخير منه، وليلة سبع عشرة من رمضان هي صبيحة يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان، فيه كانت وقعة بدر، وكان ابن الزبير يذهب إلى أنها ليلة القدر، وأما التسعة الأخر فتوَل ليلة من شهر المحرم، وليلة عاشوراء، وأوّل ليلة من شهر رجب، وليلة النصف منه، وليلة سبع وعشرين منه وفيها أُسْرِي برسول الله صلى الله عليه وسلم، وليلة المراج، وليلة عرفة، وليلة العيدين، وليلة النصف من شعبان وقد كانوا يصلون في هذه الليلة مائة ركعة بالف مرة قل هو الله أحد، عشراً في كل ركعة، ويسمّون هذه الصلاة صلاة الخير، ويتعرفون بِرُكَّتْها ويجمعون فيها، وربما صلّوها جماعة. وروينا عن الحسن قال حدثني ثلاثون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

أن من صلى هذه الصلاة في هذه الليلة نظر الله عز وجل إليه سبعين نظرة، وقضى له بكل نظرة سبعين حاجة، أدناها المغفرة. وقد قيل إن هذه الليلة هي التي قال الله عز وجل فيها فيها يُفَرِّقُ كل أمر حكيم، وأنه يُنسخ فيها أمر السنة وتدبير الأحكام إلى مثلها من قابل والله أعلم، والصحيح من ذلك عندى أنه في ليلة القدر، وبذلك سميت، لأن التنزيل يشهد له، إذ في أول الآية إنا نزلناه في ليلة مباركة، ثم وصفها فقال فيها يُفَرِّقُ كل أمر حكيم، فالقرآن إنما أنزل في ليلة القدر، فكانت هذه الآية بهذا الوصف في هذه الليلة موافقة لقوله عز وجل إنا أنزلناه في ليلة القدر.

ذكر مواصلة الأوراد في الأيام الفاضلة

وهي تسعة عشر يوماً تستحب فيها مواصلة الأوراد والدأب في العبادة، يوم عاشوراء، ويوم عرفة، ويوم سبعة وعشرين من رجب، ويوم سبعة عشر من شهر رمضان، ويوم النصف من شعبان، ويوم الجمعة، ويوم العيد، والأيام المعلومات وهي عشر ذى الحجة، والأيام المعدودات وهي أيام التشريق. وفي الخبر صوم يوم عرفة يكفر سنتين، سنة ماضية وسنة مستقبلية. وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة. وقد روينا عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم يوم الجمعة سلمت الأيام، وإذا سلم شهر رمضان سلمت السنة. وقال بعض علمائنا من أخذ مهناه في هذه الأيام الخمسة في الدنيا، لم ينل مهناه في الآخرة. وقال هذه الأيام يُرجى فيها الفضل من الله عز وجل والمزيد، فإذا اشتغلت فيها بهواك وعاجل الدنيا فمتى ترجو الفضل والمزيد؟ يعنى بالأيام الخمسة: العيدين، ويوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم عاشوراء. ومن فواضل الأيام بعد هذه يوم الاثنين ويوم الخميس، يومان ترفع فيهما الأعمال إلى الله عز وجل.

ومن الفاضل الشهور الأربعة الحرم، وهي ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب، خصهن الله عز وجل بالنهى عن الظلم فيهن، لعظم حرمتهن، فكذلك الأعمال لها فيهن فضل على غيرها، وأفضلها ذو الحجة لوقوع الحج فيه، ولما خص به من الأيام المعلومات والأيام المعدودات؛ ثم ذو القعدة لجمعه الوصفين معاً، وهو من الأشهر الحرم ومن أشهر الحج؛ فأما المحرم ورجب فليسا من أشهر الحج، وأما شوال فليس من الأشهر الحرم ولكنه من أشهر الحج.

وأفضل الأيام في الشهر العشران: العشر الآخر، والعشر الأول من ذى الحجة، وبعدهما

عشر المحرم من أوله، فالأعمال في هذه الأيام لها فضل ومزيد على سائر الشهور. وروينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ صام ثلاثة أيام من شهر حرام بعده الله من النار سبعمئة عام - يوم الخميس ويوم الجمعة ويوم السبت. وفي خبر آخر صوم يوم من شهر حرام يعدل صوم ثلاثين يوماً من غيره، وصوم يوم من شهر رمضان يعدل صوم ثلاثين يوماً من شهر حرام. ثم إن أفضل الأوقات في جملة الأيام أوقات الصلوات الخمس. وروينا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخلت العشر الأواخر من شهر رمضان طوى الفراش وشد المنزر. وفي حديث آخر إذا دخلت العشر الأواخر دأب وأدأب أهله، يعنى أدام وأداموا التعب والنصب في العبادة. وفي الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أيام العمل فيهن أفضل وأحب إلى الله عز وجل من أيام عشر ذي الحجة. إن صوم يوم منه يعدل صيام سنة، وقيام ليلة منه يعدل قيام ليلة القدر. قيل ولا الجهاد في سبيل الله، قال ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجلاً خرج بنفسه وماله فلم يرجع منهما بشئ. وفي لفظ آخر إلا من عقر جواده وأمريق نمه.

وإذا أحب الله عز وجل عبداً استعمله في الأوقات الفاضلة بقفضل الأعمال ليثيبه أفضل الثواب، وإذا مقت عبداً استعمله بأسوأ الأعمال في أفاضل الأوقات، ليضاعف له السيئات، بانتقاص حرمان الشعائر، وانتهاك المحرمات في الحرمات. ويقال من علامات التوفيق ثلاث: دخول أعمال البر عليك من غير قصد لها، وصرف المعاصي عنك مع الطلب لها، وفتح باب اللجأ والافتقار إلى الله عز وجل في الشدة والرخاء. ومن علامات الخذلان ثلاث: تسر الخيرات عليك مع الطلب لها، وتيسر المعاصي لك مع الرهب منها، وغلق باب اللجأ والافتقار إلى الله عز وجل في كل حال. فنسأل الله تعالى بفضلته حسن التوفيق والاختيار، ونعوذ به من سوء القضاء والأقدار.

الفصل الحادي والعشرون

فيه كتاب الجمعة. وذكر هيأتها وآدابها. وما يستحب من العمل فيها للمريد في يومها وليلتها

صلاة الجمعة واجبة بنوصاف وساقطة بنوصاف، فوجوبها يكون بالإقامة والاستطاعة وحضور وقت الظهر، وتكلمة عدة أربعين رجلاً أحراراً، وسقوطها بالسفر، ودخول وقت العصر،